

«أرملوا»: فرغ زادهم، أو قارب الفراغ<sup>(١)</sup>.

### ٦٣ - باب: في التنافس في أمور الآخرة والاستكثار مما يتبرك به

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى<sup>(٢)</sup>: ﴿وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ﴾.

٥٦٨ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ غَلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاحُ، فَقَالَ لِلْغَلَامِ: «أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هُوَ لَا؟»

المصنف: في الحديث فضيلة الأشعريين وفضيلة الإيثار والمواساة وفضيلة خلط الأزواد في السفر وفضيلة جمعها في شيء عند قلتها ثم قمها، وليس المراد من القصة هنا المعروفة في كتب الفقه بشروطها ومنعها في الربويات واشتراط المساواة وغيرها، بل المراد بإباحة بعضهم بعضاً ومواساتهم بالموجود (أرملوا: فرغ أزوادهم) هو ما اقتصر عليه في شرح مسلم (أو قارب الفراغ) وكان الأول بيان موضوع اللفظ لغة. والثاني بيان المراد هنا؛ لأن القصة إنما تكون في الموجود لا في الذاهب رأساً، والله أعلم.

### باب التنافس في أمور الآخرة والاستكثار مما يتبرك به

أي: طلب ذلك لما جاء فيه. وفي النهاية: التنافس من المنافسة وهي الرغبة في الشيء والانفراد به، وهو من الشيء النفيس الجيد في نوعه اهـ. والاستكثار طلب الكثرة وقوله: مما يتبرك متعلق به، والتبرك بالشيء لأسباب كان فيه أثر صالح أو ظهر فيه آية أو كان قريب عهد بتكوين من الله سبحانه. (قال الله تعالى: وفي ذلك فليتنافس) فليرتقب<sup>(٣)</sup> (المتنافسون) المرتقبون: وقال ابن عطية: التنافس في الشيء المغالاة فيه وأن يتبعه كل واحد نفسه فكان نفسهما تتباريان فيه، وقيل: هو من قولك: شيء نفيس فكان هذا يعظمه ثم يعظه الآخر ويستبقان إليه.

٥٦٨ - (وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أن النبي ﷺ أتى بشراب) وهو كما في المصباح ما يشرب من المائعات، وكان ذلك كما قال الحافظ في بيت ميمونة أم المؤمنين (فشرب منه) فيه استحباب شرب البعض إذا كان ثمة غيره (وعن يمينه غلام) هو كما سيأتي في الأصل

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الشركة، باب: الشركة في الطعام وغيره (٩٣/٥).

وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل الأشعريين رضي الله عنهم (الحديث: ١٦٧).

(٢) سورة المطففين، الآية: ٢٦.

(٣) لعله فليرتقب الراغبون كما في الجلالين.

فَقَالَ الْغَلَامُ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أُوثِرُ بِنَصِيبي مِنْكَ أَحَدًا. فَتَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. «تَلَّهُ» بِالتَّاءِ الْمُنشَأَةِ فَوْقَ: أَي وَضَعَهُ. وَهَذَا الْغَلَامُ هُوَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا<sup>(١)</sup>.

عبد الله بن عباس، وقيل: هو الفضل أخوه حكاه ابن بطال. قال الحافظ: والصواب الأول (وعن يساره الأشياخ) جمع شيخ من شاخ في السن إذا طعن فيها، وذلك من الخمسين سنة ففوق. ويطلق الشيخ لغة على من مهر في العلوم وإن لم يكن في السن كذلك فيقال للغلام، ويصلح كما قال الحافظ أن يعد من جملة الأشياخ خالد. قال: وقد روى ابن أبي حازم عن أبيه في حديث سهل بن سعد ذكر أبي بكر الصديق فيمن كان على يساره ﷺ، ذكره ابن عبد البر وخطاه (فقال للغلام: أتأذن لي أن أعطي هؤلاء) جاء في رواية الترمذي عن ابن عباس «فقال لي: الشربة لك، فإن شئت آثرت بها خالداً» الحديث. قال الحافظ: قال ابن الجوزي: وإنما استأذن الغلام دون الأعرابي المذكور في حديث أنس من شربه ﷺ للبن وعن يمينه أعرابي وعن يساره أبو بكر الحديث؛ لأن الأعرابي لم يكن له علم بالشريعة فاستألفه بترك استئذانه بخلاف الغلام (فقال الغلام: والله يا رسول الله لا أوثر بنصبي منك أحداً) أكد بالقسم وتوسيط ندائه ﷺ بوصف الرسالة إيماء إلى أن العلة في عدم الإيثار ليس كونه شرباً، فإن الاهتمام بأمر المطاعم شأن البهائم، إنما هو لحلول أثر بركته عليه لكونه سؤره وفضله وذلك يفزع إليه أرباب الأفهام ويتنافس فيه أولو الأحلام، فلذا عبر بقوله: بنصبي منك أي: من أثر بركتك وفيضك أحداً، والتنكير فيه للتعميم ليعم القريب والبعيد والمشرف والشريف. وفيه مزيد نباهة ابن عباس وجودة فكره إذ نظر إلى الأشياء في مكانتها ولذا قال بقوله عمر عند استجلاء أفكاره فيما يدلهم عليه من الأمور «غص يا غواص» (فتله رسول الله ﷺ في يده. متفق عليه) رواه البخاري بهذا اللفظ في كتاب المظالم والغصب وفي كتاب الشرب وزاد بعد أحد قوله يا رسول الله، وقال: بدل قوله فتله فأعطاه إياه في يده، ورواه مسلم في الأشربة، وأخرجه النسائي في الأشربة من سننه (تله بالتاء المثناة فوق) أي وتشديد اللام (أي: وضعه) في تحفة القارئ أي: وضعه بقوة. وفي النهاية: قيل: التل الصب فاستعير للإلقاء يقال: تل يتل: إذ صب، وتل يتل: إذا سقط، الأول بالضم والثاني بالكسر في المضارع (وهذا الغلام) كما حكاه الحافظ عن ابن التين، وجاء كذلك في رواية الترمذي من حديث ابن عباس نفسه (هو ابن عباس) أي: عبد الله بن عباس (رضي الله

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المظالم، باب: إذا أذن له أو حله وفي أول الشرب وأبواب أخرى منه (٧٦/١٠).

وأخرجه مسلم في كتاب: الأشربة، باب: استحباب إدارة الماء... (الحديث: ١٢٧).

٥٦٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «بَيْنَا أَيُّوبُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَغْتَسِلُ عُريَانًا فَخَرَّ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ أَيُّوبُ يَحْتِي فِي ثَوْبِهِ. فَتَادَاهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا أَيُّوبُ أَلَمْ أَكُنْ أَغْنِيَنَّكَ عَمَّا تَرَى؟! قَالَ: بَلَى وَعِزَّتِكَ وَلَكِنْ لَا غِنَى لِي عَنْ

عنهما) فإن هذا علم عليه بالغلبة كابن عمر وابن مسعود على عبد الله .

٥٦٩ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: بينما أيوب عليه السلام) قال العراقي في شرح التقريب: يقال: هو أيوب بن رزاح بن روم بن العيص بن إسحاق بن إبراهيم (يغتسل عرياناً) فيه جواز الاغتسال عرياناً في الخلوة مع إمكان التستر، وهو مذهب الجمهور (فخر) بالخاء المعجمة أي: سقط (عليه جراد من ذهب) هذا ظاهر في سقوطه عليه من علوه وهو إكرام من الله تعالى له وهو معجزة في حقه، وهل كان جراداً حقيقة ذا روح إلا أن جسمه من ذهب، أو كان على شكل الجراد ولا روح فيه؟ الأظهر الثاني. قال الجوهري: وليس المراد ذكر الجراد وإنما هو اسم جنس كبقرة وبقرة [فَحَقُّ مُذَكَّرِهِ] (١) أن لا يكون [مؤنثه من] (٢) لفظه لثلاث لا يلبس الواحد [المذكَّر] (٣) بالجمع (فجعل) شرع (أيوب يحيي في ثوبه) استكثاراً من البركة لكونه قريب عهد بتكوين من الله سبحانه (فتاداه ربه عز وجل) لا يخفى ما في التعبير من الرب المؤذن بالتربية والإيصال إلى الكمال في هذا المقام وهذا النداء الله أعلم أنه كان بواسطة الملك؛ لأن المخصوص بالسماع من حضرة الحق سبحانه من الأنبياء والمرسلين نبينا وموسى ﷺ، ثم رأيت العراقي أشار إلى ما ذكرته وزاد احتمال كونه إلهاماً، قال: ويجوز كونه كفاً كما وقع لموسى، وفيه نقد ولعل وجهه ما ذكرنا، وقوله: (ألم أكن أغنيك عما ترى) محكى لقول مقدر أو للنداء لما فيه من معنى القول، والقول محتمل؛ لأن يراد منه غنى القلب، أو غنى المال، وفيه على الثاني أن أيوب كان غنياً شاكراً، ولا ينافيه قوله تعالى: ﴿إنا وجدناه صابراً﴾ (٤) لأن المراد صبره على البلاء أو على الفقر معه. والذي يظهر أن الله تعالى جمع لأيوب مقامي الصبر على الفقر والشكر على الغنى باعتبار حالتيه، فكان في نفس البلاء فقيراً صابراً وقبله وبعده غنياً شاكراً، ولذا قال تعالى: ﴿إنا وجدناه صابراً﴾ (٥) ثم قال: ﴿نعم العبد﴾ فيه الإيماء إلى أنه غني شاكراً كما قال في حق سليمان ﴿نعم العبد إنه أواب﴾ مع أنه كان غنياً شاكراً (قال: بلى) واستدرك من مفهوم ذلك قوله: (ولكن لا

(١) في الأصل: نحو من ذكره، والتصويب من الصحاح للجوهري.

(٢) في الأصل: عن، والتصويب من الصحاح للجوهري.

(٣) في الأصل: المذكور، والتصويب من الصحاح للجوهري.

(٤) و(٥) سورة ص، الآية: ٤٤.

بَرَكَتِكَ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ<sup>(١)</sup>.

٦٤ - باب: في فضل الغني الشاكر وهو من أخذ المال من وجهه وصرّفه في وجوهه المأمور بها

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى<sup>(٢)</sup>: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى \* وَصَلَّقَ بِالْحُسْنَى \* فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى﴾.

غنى لي عن بركتك) أي: أغنيتني عنه من سائر الجهات من حيث إنه مال؛ وأنا لا أخذه كذلك شراً وحرصاً ولكن لكونه بركة، وفيها وجوه: فقليل لأنه قريب عهد بتكوين من الله تعالى كما حسر نبينا ﷺ عن جلده حين نزل عليه المطر وقال: إنه حديث عهد بربه أي: بتكوينه. وقيل: لأنه نعمة جديدة خارقة للعادة فينبغي تلقئها بالقبول، ففي ذلك منه شكر لها وتعظيم لشأنها وفي الإعراض عنها كفر بها، وقريب منه حديث «إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما تؤتى عزائمه» وقيل: إن هذا آية ومعجزة وكل ما نشأ عنها فهو بركة ومن ذلك قول الصحابة: كنا نعد الآيات بركة، وقيل: غير ذلك (رواه البخاري) في كتاب الأنبياء من صحيحه.

### باب فضل الغني الشاكر

أي: ما جاء في ذلك والشاكر: هو القائم بما أمر الله تعالى به في المال فعلاً وتركاً كما قال المصنف: (وهو من أخذ المال من وجهه) أي: طريقه المأذون بأخذه منه شرعاً كالمعاوضة المستجمعة لشروط الصحة السالمة من غش وخديعة، وكالإرث والوصية والاكتمالات المأذون فيها من احتطاب ونحوه (وصرفه) الأولى وإنفاقه لقوله: (في وجوهه) أي: طرقه (المأمور بها) شرعاً واجباً عينياً كأداء الزكوات والكفارات والندور، أو كفاثياً كالقيام بحاجة المحتاج من طعام وكسوة، أو مندوباً كالتطوعات. (قال الله تعالى: فأما من أعطى) أي: أنفق ماله لوجه الله (واتقى) محارمه (وصدق بالحسنى) المجازاة وأيقن أن الله سيخلفه عليه، أو بالكلمة الحسنى وهي كلمة التوحيد (فسيهره) نهيته في الدنيا (لليسرى) للخلة التي توصله إلى اليسرى والزلفى في الدار الآخرة يعني الأعمال الصالحة والآية بعدها

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأنبياء، باب: قول الله تعالى ﴿وأيوب إذ نادى ربه﴾ وفي التوحيد، باب:

يريدون أن يبدلوا كلام الله ﴿وفي كتاب: الغسل، باب: من اغتسل عرياناً (١/٣٣١) و(٦/٣٠٠).

(٢) سورة الليل، الآيتان: ٥، ٧.